

النشرة

العدد ٢٣٩٦ الاحد المصادف ٨/١٢/٢٠١٩ التاسع والخمسون

الشركات المساهمة

الشركات المحدودة

فروع ومكاتب
الشركات الاجنبية

الشركات العامة

شركات المشروع الفردي

الشركات التضامنية

محتويات العدد ٢٣٩٦ في ٢٠١٩/١٢/٨

١. اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة لشركة مصرف العاصمة الاولى الاسلامي للتنمية والاستثمار /مساهمة خاصة.
٢. قرار زيادة راسمال شركة قلعة سكر لانتاج الطحين /محدودة المسؤولية.
٣. قرار زيادة راسمال شركة غيدة للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٤. قرار تعديل بيان تاسيس شركة لمسة ايسن لتجارة مواد ومستحضرات التجميل /محدودة المسؤولية.
٥. قرار تعديل بيان تاسيس شركة الاتقان الذهبي لتجارة الاجهزة الالكترونية والكهربائية والمكائن والمعدات /محدودة المسؤولية.
٦. قرار زيادة راسمال شركة شموخ العز للتجارة العامة المحدودة.
٧. قرار تسجيل فرع شركة السقوف لمقاولات البناء ش.ذ.م.م AL SOQOOF BUILDING CONTRACTING LLC المؤسسة في دولة الامارات العربية المتحدة /اجنبية.
٨. قرار زيادة راسمال شركة الغيث للصناعات المعدنية /محدودة المسؤولية.
٩. قرار زيادة راسمال شركة الصنوبر لانتاج وتعبئة المواد الغذائية المحدودة.
١٠. قرار زيادة راسمال شركة خير الوادي لتجارة السيارات والاليات والمعدات الثقيلة وادواتها الاحتياطية والوكالات التجارية المحدودة.
١١. اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة لشركة التضامن للتأمين (م.خ).
١٢. اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة لشركة الاحمد منفر للصرافة/مساهمة خاصة.
١٣. بيان اكتتاب شركة المراد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
١٤. بيان اكتتاب شركة اهل الخير للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
١٥. قرار تسجيل فرع شركة ديكو الدولية القابضة المحدودة DICO International Holdings Limited المؤسسة في بريطانيا/اجنبية.
١٦. عقد تاسيس شركة السدير للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
١٧. قرار تسجيل فرع شركة كلين تارجت ش.م.م Clean Target s.a.r.l المؤسسة في لبنان/اجنبية.
١٨. قرار تسجيل فرع شركة جاينا ناثنال كيميكال انجنيرنك ليمتد China National Chemical Engineering Co.Ltd المؤسسة في جمهورية الصين الشعبية/اجنبية.
١٩. قرار تسجيل فرع شركة لفكوم المحدودة LiveCom Limited المؤسسة في هونك كونك /اجنبية.
٢٠. قرار تعديل بيان شركة انوار الهرمل للمقاولات العامة والتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٢١. قرار تسجيل فرع شركة شولان شوكلاتة لصناعة وتجارة المواد الغذائية المساهمة SOLEN CIKOLATA GIDA SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI المؤسسة في تركيا/اجنبية.
٢٢. قرار تسجيل فرع شركة باكستان يوناييتد للطاقة المحدودة United Energy Pakistan Limited المؤسسة في موريشيوس/اجنبية.
٢٣. قرار زيادة راسمال شركة باب العطاء لانتاج الطابوق المحدودة.
٢٤. قرار زيادة راسمال شركة الياقوتة الجميلة للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.

٢٥. قرار زيادة رأسمال شركة الخط الذهبي لخدمات الانترنت والاتصالات /محدودة المسؤولية.
٢٦. قرار شطب شركة العراق لصناعة المعدات والاجهزة الفنية المحدودة.
٢٧. قرار تعديل بيان شركة احباب الزيتون للتجارة العامة وتجارة السيارات /محدودة المسؤولية.
٢٨. قرار دمج شركات محدودة بشركة القطاف لتبقى الشركة الاخيرة محتفظة بشخصيتها المعنوية وتعديل اسمها وعقدتها التاسيسي ليصبح اسمها(شركة القطاف للصرافة المحدودة).
٢٩. قرار تعديل بيان تاسيس شركة العين الثالثة للطيران المدني والمقاولات العامة /محدودة المسؤولية.
٣٠. عقد تاسيس شركة شميمساني للصرافة المحدودة.
٣١. قرار تعديل عقد تاسيس شركة العقان للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
٣٢. قرار تعديل عقد تاسيس شركة الانصاف للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
٣٣. زيادة رأسمال شركة بريق الطريق للتجارة العامة والنقل العام/محدودة المسؤولية.
٣٤. قرار زيادة رأسمال شركة الوند للنقل العام المحدودة.
٣٥. قرار تعديل بيان تاسيس شركة الورقاء للاستثمار والتطوير العقاري والوكالات التجارية /محدودة المسؤولية.
٣٦. قرار تسجيل فرع شركة مركز الشرق الاوسط للجيو مانكس ش.م.م Middle East Center for Geomatics S.A.R.L المؤسسة في لبنان/اجنبية.
٣٧. قرار تسجيل فرع شركة انتيك بروسس اوتوميشن ش م ح Intech Process Automation FZCO المؤسسة في دولة الامارات العربية المتحدة/اجنبية.
٣٨. قرار تسجيل فرع شركة محمد صبحي ابو راضي وشركاه- شركة الديرة للمقاولات /شركة تضامن/المؤسسة في المملكة الاردنية الهاشمية/اجنبية.
٣٩. قرار تسجيل فرع شركة سوسيدادس غرزرفا سرتيفيكاسيونس اس ال SOCIIDADES, RESERVAS Y CERTIFICACIONES PARA OBRAS CIVILES. S.L.. المؤسسة في اسبانيا/اجنبية.
٤٠. بيان اكتتاب شركة الراصد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
٤١. قرار دمج شركات محدودة بشركة المعين للصرافة المحدودة لتبقى الشركة الاخيرة محتفظة بشخصيتها المعنوية.
٤٢. قرار تسجيل فرع شركة اونور للمقاولات والنقل والانشاءات والتجارة والصناعة والمساهمة ONUR TAAHHUT TASIMACILIK INSAAT TICARET SANAYI ANONIM SIRKETI المؤسسة في تركيا/اجنبية.
٤٣. قرار تعديل بيان شركة ابراج الاهرام للتجارة العامة وصناعة الاجهزة الكهربائية المنزلية /محدودة المسؤولية.
٤٤. قرار تعديل عقد شركة نور الابتكار لتجارة الاجهزة والمستلزمات الطبية المحدودة.
٤٥. قرار تعديل عقد شركة قيصر الرماح وشريكه لتدقيق ومراقبة الحسابات /تضامنية.
٤٦. قرار تصفية شركة الفيض للسفر والسياحة المحدودة.
٤٧. عقد تاسيس شركة الخمائل للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
٤٨. عقد تاسيس شركة البرد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة.
٤٩. قرار تعديل بيان شركة رواد الاعمال للمقاولات العامة المحدودة.

٥٠. اعلان اجتماع الهيئة العامة لشركة فندق السدير /مساهمة مختلطة.
٥١. اعلان اجتماع الهيئة العامة لشركة الشرق الاوسط للبرامجات والنظم /مساهمة خاصة.
٥٢. اعلان اجتماع الهيئة العامة لشركة المدينة السياحية في سد الموصل /مساهمة خاصة.
٥٣. قرار تعديل اسم الشركة العامة لنقل الطاقة الكهربائية /الفرات الاوسط/شركة عامة.
٥٤. قرار تعديل بيان تاسيس شركة الاويس للتجارة والمقاولات العامة والتجهيزات الغذائية وتجارة الادوية البيطرية المحدودة.
٥٥. اعلان اجتماع الهيئة العامة لشركة مصرف الاقليم التجاري للاستثمار والتمويل /ش.م.خ.
٥٦. قرار اجازة تاسيس شركة عرين الليث الابيض للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٥٧. قرار اجازة تاسيس شركة قمة التكنولوجيا للتجارة العامة والبرمجيات /محدودة المسؤولية.
٥٨. قرار اجازة تاسيس شركة عطلة النبيل للسفر والسياحة /محدودة المسؤولية.
٥٩. قرار اجازة تاسيس شركة الوجوه الذهبية لتجارة الاجهزة والمستلزمات الطبية/محدودة المسؤولية.
٦٠. قرار اجازة تاسيس شركة غاية المجال لتشغيل وصيانة مشاريع الطاقة /محدودة المسؤولية.
٦١. قرار اجازة تاسيس شركة طريق الشهرة للتجارة العامة والنقل العام /محدودة المسؤولية.
٦٢. قرار اجازة تاسيس شركة الخبير لتاجير السيارات /محدودة المسؤولية.
٦٣. قرار اجازة تاسيس شركة عين الاسد للخدمات النفطية /محدودة المسؤولية.
٦٤. قرار اجازة تاسيس شركة الحلول للخدمات القانونية/محدودة المسؤولية.
٦٥. قرار اجازة تاسيس شركة اهل الدقة للتجارة العامة والنقل العام والخدمات العامة /محدودة المسؤولية.
٦٦. قرار اجازة تاسيس شركة نور الحرم لنقل المسافرين /محدودة المسؤولية.
٦٧. قرار اجازة تاسيس شركة الاستقلال للتجارة العامة والخدمات العامة والنقل العام والتجهيز العام والشحن والتفريغ والخدمات البحرية واستقدام الايدي العاملة العربية والاجنبية وتجهيز الاطعمة /محدودة المسؤولية.
٦٨. قرار اجازة تاسيس شركة فنوان الخير للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٦٩. قرار اجازة تاسيس شركة ذات الوسامين للتجارة العامة والتجهيز العام والمقاولات العامة /محدودة المسؤولية.
٧٠. قرار اجازة تاسيس شركة الوفرة للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٧١. قرار اجازة تاسيس شركة خيرات البستان الحديثة للتجارة العامة والوكالات التجارية /محدودة المسؤولية.
٧٢. قرار اجازة تاسيس شركة عدي احمد ياسين لتجارة السيارات والادوات الاحتياطية /مشروع فردي.
٧٣. قرار اجازة تاسيس شركة بيروت المستقبل للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.
٧٤. قرار اجازة تاسيس شركة الارض للخدمات النفطية /محدودة المسؤولية.
٧٥. قرار اجازة تاسيس شركة الثقلين لتعبئة البهارات والتوابل/محدودة المسؤولية.
٧٦. قرار اجازة تاسيس شركة ثمرات الهدى للتجارة العامة /محدودة المسؤولية.

٧٧. قرار اجازة تاسيس شركة المستدامة للتجارة العامة والاستثمارات الصناعية والزراعية/محدودة المسؤولية.
٧٨. قرار اجازة تاسيس شركة المرشق للاستثمارات القانونية والمحاماة/محدودة المسؤولية.
٧٩. قرار اجازة تاسيس شركة الشمم للوساطة التجارية/محدودة المسؤولية.
٨٠. قرار اجازة تاسيس شركة اتحاد النجوم للسفر والسياحة/محدودة المسؤولية.
٨١. قرار اجازة تاسيس شركة الخط الازرق للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٨٢. قرار اجازة تاسيس شركة لكش للمقاولات العامة والخدمات البيئية/محدودة المسؤولية.
٨٣. قرار اجازة تاسيس شركة قلعة العرب للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٨٤. قرار اجازة تاسيس شركة التاميم للخدمات النفطية/محدودة المسؤولية.
٨٥. قرار اجازة تاسيس شركة البعد المنظور للمقاولات والتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٨٦. قرار اجازة تاسيس شركة الرابطة العالي للمقاولات والتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٨٧. قرار اجازة تاسيس شركة القاصة للخدمات المالية والدفع الالكتروني/محدودة المسؤولية.
٨٨. قرار اجازة تاسيس شركة زهرة ربيع الحياة لتجارة الاجهزة والمستلزمات المختبرية/محدودة المختبرية.
٨٩. قرار اجازة تاسيس شركة جبل اليقين للتجارة العامة والبيع بالتقسيط/محدودة المسؤولية.
٩٠. قرار اجازة تاسيس شركة ارض الخيرات الدائم للتجارة العامة وتجارة المواد الاولية الصناعية والتجملية/محدودة المسؤولية.
٩١. قرار اجازة تاسيس شركة المصباح العالمية للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٩٢. قرار اجازة تاسيس شركة بابلون للاخراج والتخليص الكمركي/محدودة المسؤولية.
٩٣. قرار اجازة تاسيس شركة خط التقدم للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٩٤. قرار اجازة تاسيس شركة بعد الحياة للتجارة العامة/محدودة المسؤولية.
٩٥. قرار اجازة تاسيس شركة المجرة للاستشارات الهندسية/محدودة المسؤولية.
٩٦. قرار اجازة تاسيس شركة الفجر الدولية للتجارة والخدمات العامة والنقل والمقاولات العامة/محدودة المسؤولية.
٩٧. قرار اجازة تاسيس شركة مدينة المعالي للمقاولات والنقل العام والاستثمارات الزراعية وصناعة المواد الغذائية/محدودة المسؤولية.
٩٨. قرار اجازة تاسيس شركة الرؤيا للاستشارات والخدمات القانونية/محدودة المسؤولية.
٩٩. قرار اجازة تاسيس شركة البيرق الابيض لنقل المسافرين/محدودة المسؤولية.
١٠٠. قرار اجازة تاسيس شركة ربيع الدار للتجارة والخدمات العامة/محدودة المسؤولية.
١٠١. قرار اجازة تاسيس شركة اعمار بغداد لتصنيع الكونكريت الجاهز/محدودة المسؤولية.
١٠٢. قرار اجازة تاسيس شركة زهرة الخليج الذهبية للمنتوجات الغذائية/محدودة المسؤولية.
١٠٣. قرار اجازة تاسيس شركة العلا لصيانة اجهزة الهواتف النقالة/محدودة المسؤولية.
١٠٤. قرار اجازة تاسيس شركة ميانى الهندسة لصناعة الاسمنت/محدودة المسؤولية.

١٠٥. قرار اجازة تاسيس شركة راية الشرق للتجارة والمقاولات العامة والنقل العام والفحص الهندسي/محدودة المسؤولية.
١٠٦. قرار اجازة تاسيس شركة قمة الرافدين للاستثمار الزراعي والحيواني/محدودة المسؤولية.
١٠٧. اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة للشركة الوطنية لصناعات الاثاث المنزلي/مساهمة مختلطة.



ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية واجب وطني

جمهورية العراق
وزارة التجارة

دائرة تسجيل الشركات
قسم المراقبة والتفتيش

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت الهيئة العامة لشركة قلعة سكر لانتاج الطحين محدودة المسؤولية قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٢٦ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٣٥٠٠٠٠٠٠٠) ثلاثمائة وخمسون مليون دينار الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار وذلك باصدار اسهم جديد بمقدارها (٦٥٠٠٠٠٠٠٠) ستمائة وخمسون مليون سهم ليصبح منظوقها كالاتي :

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار مقسم الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الاول من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني



مساهمي شركة مصرف العاصمة الاولى الاسلامي للتنمية والاستثمار - مساهمة خاصة

م/ دعوة الهيئة العامة

تحية طيبة

استنادا لأحكام المادة ٨٦/٨٦ ثانيا من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وتنفيذاً لقرار مجلس الادارة المتخذ بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ م، يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة لشركة (مصرف العاصمة الاولى الاسلامي للتنمية والاستثمار - مساهمة خاصة) الذي سيعقد في مقر الشركة الكائن في بغداد - الكرادة خارج - مقابل نادي الهندية في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٩/٨/٥ وذلك لمناقشة جدول الاعمال الاتي:

(١) انتخاب مجلس الإدارة من (٧) أعضاء طبقاً لتعليمات المادة

راجين حضوركم اصاله او انابه أحد المساهمين بموجب سند الاتابه او توكيل الغير بموجب وكالة مصدقة من كاتب العدل مع مراعاة احكام المادة (٩١) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل مستصحين معكم شهادة الاسهم وفي حالة عدم حصول التصاب القانوني يوزل الاجتماع الى يوم الثلاثاء المصادف ٢٠١٩/٨/٥ م في نفس الزمان والمكان المعينين على ان تودع الاتابات والوكالات لدى هيئة الأوراق المالية قبل ثلاثة أيام في الأقل من الموعد المحدد للاجتماع.

مع التقدير.....

رئيس مجلس الإدارة

الادارة العامة - الفرع الرئيسي : بغداد - كرادة خارج - مقابل نادي الهندية
Baghdad - Karadah - Near of AL-Hindea club
Mob. 07833055923 - 07833055922 E-maile: info@alhareth-iq.com



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة (قلعة ايسن لتجارة مواد ومستحضرات التجميل محدودة المسؤولية)
قرار مائلك الاسهم المؤرخ في ٢٥ / ١١ / ٢٠١٩ والمتضمن :-

تعديل المادة الاولى -/ الموافقة على تعديل اسم الشركة لتصبح كالآتي:-
المادة الاولى اسم الشركة (لمسة ايسن لتجارة مواد ومستحضرات التجميل محدودة
المسؤولية

انسي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان يتم نشره طبقا لاحكام المادة
(٢٠٦) من قانون الشركات ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الاول من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/١



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة غيدة للتجارة العامة محدودة المسؤولية قراره المؤرخ في
٢٠١٩/١١/٢٦ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها
من (١٥٠٠٠٠٠٠) خمسة عشر مليون دينار الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات
مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديد مقدارها (١٩٨٥٠٠٠٠٠٠) مليار وتسعمائة
وخمسة وثمانون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي :

المادة الرابعة :-
رأسمال الشركة : (٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات دينار مقسم الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠)
مليارات سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة
(٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

تب ببغداد في اليوم الاول من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١١/٢٨



قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت الهيئة العامة لشركة شموخ العز للتجارة العامة المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٢١ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارات دينار الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة مليارات دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ثمانية مليارات سهم ليصبح منطوقها كالآتي :

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة مليارات دينار مقسم الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة مليارات سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الاول من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/١



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة (الاتقان الذهبية لتجارة الاجهزة الالكترونية والكهربائية والمكانن والمعدات محدودة المسؤولية) قرارمالك الاسهم المؤرخ في ٢٧ / ٤ / ٢٠١٩ والمتضمن -/

تعديل المادة الاولى/- الموافقة على تعديل اسم الشركة لتصبح كالآتي:-

المادة الاولى اسم الشركة (الاتقان الذهبي لتجارة الاجهزة الالكترونية والكهربائية المكانن والمعدات محدودة المسؤولية)

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان يتم نشره طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الاول من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/١

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية واجب وطني

جمهورية العراق
وزارة التجارة

دائرة تسجيل الشركات
قسم المراقبة والتفتيش

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدوده المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة الغيث للصناعات المعدنية محدوده المسؤولية قراره المؤرخ ٢٠١٩/٨/٣ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٧٥٠٠٠٠٠٠٠٠) سبعمائة وخمسون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار مقسم الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الاول من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع / مسجل الشركات
٢٠١٩/١١/١٤

E.MAIL:- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الإلكتروني

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



Foreign Companies Section
CD : 5659
Date : 01/12/2019

جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٥٩
التاريخ : ٢٠١٩/١٢/٠١

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Foreign Company's branch

استناداً لاحكام المادة (3 - أولاً) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017. اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

السقوف لمقاولات البناء ش.ذ.م.م

AL SOQOOF BUILDING CONTRACTING LLC

المؤسسة في دولة الامارات العربية المتحدة

صدر في بغداد لليوم ١ من شهر كانون الأول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠١٩ / ١٢ / ١





قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدوده

قدم مالك اسهم شركة خير الوادي لتجارة السيارات والاليات والمعدات الثقيلة وادواتها الاحتياطية والوكالات التجارية المحدودة قراره المؤرخ في ٢٠١٩/٩/٢٨ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (١٩٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار وتسعمائة مليون سهم ليصبح منظوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارا دينار مقسم الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليارا سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/٢



تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة الصنوبر لانتاج وتعبئة المواد الغذائية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٠ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٩٠٠٠٠٠٠٠٠) تسعة ملايين سهم ليصبح منظوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين دينار مقسم الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الاول من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١١/٢



مساهمي شركة الاحمد منفر للصرافة / مساهمة خاصة الكرام

م/ اعلان دعوة الهيئة العامة للاجتماع

تحية طيبة ..

استنادا لأحكام المادة (٨٧/ثالثا) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة لشركتكم (شركة سما بغداد للصرافة/مساهمة خاصة) الذي سيعقد في /بغداد/ المنصور/ شارع الاميرات/ قاعة مطعم قصر الاميرات في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس المصادف ٢٠١٩/١٤/٢٣ وذلك لمناقشة جدول الاعمال الاتي:-
* انتخاب خمسة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط لعضوية مجلس الادارة .

راجين حضوركم اصالة او اذابة احد المساهمين بموجب سند الانابة او توكيل الغير بموجب وكالة مصدقة عن كاتب العدل على ان تودع الانابات والوكالات لدى هيئة الأوراق المالية قبل ثلاث ايام في الاقل من الموعد المحدد للاجتماع استنادا لأحكام المادة (٩١) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل مستصحين معكم شهادة الاسم الاصلي الصادرة من الشركة وفي حال عدم حصول النصاب القانوني يؤجل الاجتماع الى الاسبوع التالي يوم الخميس المصادف ٢٠١٩/١٤/٣٠ في نفس الزمان والمكان المعينين .. مع التقدير .

مع التقدير ..

مجاهد محمد شافي العيفان

عد/ مسجل الشركات

٢٠١٩/١١ /

شركة التضامن للتأمين

(مساهمة خاصة) رأس مالها (١٥.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠) مليار

الى / مساهمي شركة التضامن للتأمين (م،خ) المحترمين

اعلان دعوة اجتماع الهيئة العامة

استنادا لاحكام المادة ٨٧ ثانيا من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ وتنفيذا لقرار مجلس ادارة الشركة المرقم ١٢٣ والمؤرخ في ٢٠١٩/١٠/١٥

يسرنا دعواتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة الذي سيعقد في الساعة العاشرة صباحا من يوم الجمعة ٢٠١٩/ ١٤/٢٧ مقر الشركة ثكنان في بغداد - الجادرية لمناقشة جدول الاعمال التالي :-

• قرر المجلس دعوة الهيئة العامة لمناقشة جدول الاعمال الاتي :-

- ١- مناقشة تقرير مجلس الادارة للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ والمصادقة عليها
- ٢- مناقشة تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ والمصادقة عليها .
- ٣- مناقشة الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ والمصادقة عليها ،
- ٤- مناقشة مقسوم الارباح لاتخاذ القرار المناسب بشأنه .
- ٥- تعيين مراقب حسابات لسنة ٢٠١٩ وتحديد اجوره وفق ضوابط مجلس المهنة.
- ٦- انتخاب مجلس ادارة جديد لانتهاه دورته من خمسة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط .

نرجو حضوركم اصالة او اذابة غيركم من المساهمين بموجب سند اذابه او توكيل الغير بموجب وكالة مصدقة من كاتب عدل و ابراز شهادة الاسم الاصلي وايداع الانابات والوكالات المصادقة لدى هيئة الاوراق المالية قبل ثلاثة ايام من الموعد المحدد في () للاجتماع مع مراعاة احكام المادة ٩١ من قانون الشركات اعلاه وفي حالة عدم حصول النصاب القانوني يؤج الاجتماع على ان يعقد في نفس المكان والزمان المعينين وذلك يوم الجمعة المصادف ٢٠١٩/١٤/٢٨ .

رئيس مجلس ادارة

احمد جاسم سلمان

بيان اکتساب

شركة المراد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

استناداً الى قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل وقرار الهيئة العامة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٢ والمتضمن زيادة رأس مال الشركة وفق احكام المادة (٥٥) اولا من قانون الشركات ليصبح رأس مال الشركة (٥٠١٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليارات وعشرة مليون دينار بدلاً من (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار دينار اي بإصدار أسهم جديدة مقداره (١٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة مليون سهم لذا يسر مجلس الإدارة دعوة المساهمين والجمهور الكريم للاكتتاب بالاسهم المطروحة البالغة (١٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة مليون سهم وفق التفاصيل الآتية :

١ - نص عقد الشركة

عقد تأسيس

شركة المراد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

رأس مالها (٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار دينار

المادة الاولى : اسم الشركة :- شركة المراد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

المادة الثانية : مركز الشركة : العراق - بابل - الحلة - ولها وبعد موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :-

فتح فرع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية

نقل المركز الرئيس او اي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق

غلق او دمج اي فرع تابع لها

المادة الثالثة : غرض الشركة وطبيعة العمل :

المساهمة في دعم واثراء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية بما يحقق اهداف وخطط التنمية القومية

على الشركة ممارسة نشاطها في مكان لائق وامن داخل العراق ويجب ان تتوفر في المكان المستلزمات ومنها الخزنة الحديدية والالة فحص العملة المزورة

على الشركة توفير الي تسجيل لكل عملية بيع او شراء العملات تكون ذات شريطين الشريط الاول يعطى للزبون والشريط الثاني تحتفظ به الشركة لغرض التدقيق والمراجعة من قبل المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان .

ولها في سبيل تحقيق انشطتها القيام بما يلي :

١ - التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية عدا المسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

٢ - اجراء معاملات وبيع وشراء العملات لحسابها الخاص وبما لايتجاوز رساماتها واحتياطياتها

٣ - قبول الامانات بالدينار العراقي او العملات الاجنبية من زبائن الشركة لغرض وشراء العملات الاجنبية في حالات معينة يحددها صاحب الامانة على ان يتم فتح سجلات بهذه الامانات وفق النظام المحاسبي الموحد مع تقديم كشف يومي بها للمديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان .

٤ - فتح حسابات بالعملات المحلية والاجنبية باسم الشركة لدى المصارف المجازة داخل العراق .

٥ - استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن التوسط في عمليات البيع والشراء بمقدار لايزيد عن (٤/١ %) من مبالغ عمليات الشراء و (٢/١ %) عن مبالغ عمليات البيع .

٦ - مسك الحسابات الفرعية لاسماء شركات التوسط الاخرى المجازة لغرض اجراء عمليات المقاصة بشأن معاملات بيع وشراء العملة واستيفاء العملات عنها وفق النسب المذكورة في الفقرة (٥) اعلاه وتكون هذه العمولات لصالح الشركة الماسكة لهذه الحسابات .

٧ - الحصول على تسهيلات ائتمانية من الجهاز المصرفي العراقي حصراً بما لايزيد عن (٥٠%) خصم من المانة من رساماتها واحتياطياتها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة .

لايجوز للشركة القيام بما يلي :-

١ - فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي من شكل من الاشكال .

٢ - منح قروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من الانواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .

٣ - اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بالعملة المحلية او الاجنبية

٤ - خصم الاوراق التجارية .

٥ - المضاربة الغير المشروعة بالعملات الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وقائع غير صحيحة او مزاعم كذابة او القيام باعمال بشأنها احداث بلبلة في التعامل بالعملات الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها

٦ - اجراء عمليات الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع بالاجل .

٧ - اي اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي وقانون المصارف وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والتطبيقات الصادرة بموجبها .

٨- الحصول على التسهيلات الائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من خارج الجهاز المصرفي العراقي كما لايجوز لها تجاوز مطلوباتها على نسبة (٥٠%) خمسون بالمائة من رأسمالها واحتياطياتها .

رابعاً: رأس مال الشركة

رأسمال الشركة (٥٠١٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار وعشرة مليون دينار مقسمة الى (٥٠١٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار وعشرة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد

٢- عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب (١٠٠٠٠٠٠٠) عشرة مليون سهم .

٣- قيمة السهم الواحد دينار واحد .

٤- مكان الاكتتاب :

مصرف عبر العراق للاستثمار - مساهمة خاصة - الفرع الرئيسي
مصرف عبر العراق للاستثمار - مساهمة خاصة - فرع الشورجة

٥- مدة الاكتتاب لا تقل عن ٣٠ يوماً ولا تزيد عن ٦٠ يوماً اعتباراً من ٢٠١٩/١٢/٥

٦- تكون الثلاثون يوم الاولى من الاكتتاب للجمهور والثلاثون يوماً الثانية للمساهمين

٧- يكون الاكتتاب بموجب استمارة منظمة وفق احكام المادة ٤١ من قانون الشركات

المدير المفوض

حسين عبد الامير صالح

بيان اکتتاب

شركة اهل الخير للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

استناداً الى قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وقرار الهيئة العامة بجلستها المنعقدة بتاريخ ١١/٢٠١٩ والمتضمن زيادة رأس مال الشركة وفق المادة (٥٥ / اولا) من قانون الشركات النافذ ليصبح رأس مال الشركة (٥٠٠٠٣٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار واثنان مليون دينار بدل من (٥٠٠٠٢٠٠٠٠٠٠٠) خمسة مليار وثلاثة مليون دينار اي باصدار اسهم جديدة مقدارها (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مليون سهم لذا يسر المدير المفوض دعوة الجمهور والمساهمين للاكتتاب بلاسهم المطروحة والبالغة (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مليون سهم وفق التفاصيل التالية :

اولاً: نص عقد الشركة :

المادة الاولى : اسم الشركة / شركة اهل الخير للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

المادة الثانية : مركز الشركة / بغداد ولها بعد الموافقة البنك العراقي القيام بالاتي :

- فتح فروع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية .
- نقل المركز الرئيسي او اي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق .
- غلق او دمج اي فرع تابع لها.

المادة الثالثة: المساهمة في دعم واتماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال التوسط في بيع وشراء العملات الاجنبية على الشركة ممارسة نشاطها في مكان لائق وامن داخل العراق ويجب ان تتوفر في المكان المستلزمات ومنها الخزنة الحديدية والة فحص العملة المزورة ز على الشركة توفير الة تسجيل لكل عملية بيع او شراء للعملات تكون ذات شريطين الاول يعطي للزبون والشريط الثاني تحتفظ به الشركة لغرض التدقيق والمراجعة من قبل المديرية العامة لمراقبة الصيرفة .

ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مواولة الانشطة التالية :

- ١- لها الحق في زيادة رأس مال الشركة وفق لما يقاتون الشركات النافذة.
- ٢- التوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية على الا يتجاوز راس مالها واحتياطها لليوم الواحد .
- ٣- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لايتجاوز راس مالها واحتياطها باليوم الواحد .
- ٤- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية وحسب الظروف الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٥- الحصول على وكالة منفذ (poc) من الشركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني
- ٦- العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (Union – Mony – GRAM) .
- ٧- القيام بالتحويل المالي الخارجي وفقاً لمتطلبات البنك المركزي العراقي .
- ٨- العمل كوكيل لتسويق البطاقات مسبقة الدفع .
- ٩- فتح حسابات بالعملات الأجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ١٠- تملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة -مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
- ١١- استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ١٢- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لايزيد على ٥٠ % من راس مالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي .

والمحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية .
- ٢- منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية او الأجنبية .
- ٤- خصم الاوراق التجارية .
- ٥- المضاربة غير المشروعة بالعملة الأجنبية باي طريقة او وسيلة بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام باعمال من شأنها احدث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الأجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
- ٦- اجراء عملية الوساطة لبيع وشراء العملة الأجنبية على اساس الدفع بالاجل .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف الغير مجازة من قبل هذا البنك .
- ٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .

- ٩- قيام الشركة بحفظ الامانات اي كانت نوعها مادية او عينية ،
- ١٠- الاحتفاظ باولويات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيانها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
- ١١- التعامل و التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ١٢- القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
- ١٣- اي اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسن ٢٠٠٤ المعدل .

وللشركة في سبيل تحقيق نشاطاتها القيام بمايلي :

- ١- التوسط في بيع وشراء العملات الأجنبية عدا المسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ٢- اجراء معاملات وبيع وشراء العملات الأجنبية لحسابها الخاص بما لايتجاوز راسمالها واحتياطاتها .
- ٣- قبول الامانات بالدينار العراقي او العملات الأجنبية من زبائن الشركة لغرض شراء العملات الأجنبية في حالات معينة يحددها صاحب الامانة على ان يتم فتح سجلات بهذه الامانات وفق النظام المحاسبي الموحد مع تقديم كشف يومي بها للمديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان .
- ٤- فتح حسابات بالعملات المحلية والأجنبية باسم الشركة لدى مصارف مجازة داخل العراق .
- ٥- استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن التوسط في عمليات البيع وشراء بمقدار لايزيد على (٤/١) من المائة من مبالغ عمليات الشراء و (٢/١) من المائة عن مبالغ عمليات البيع .
- ٦- مسك حسابات فرعية باسماء شركات التوسط الاخرى المجازة لغرض اجراء عمليات المقاصة بشأن معاملات بيع وشراء العملة واستيفاء العمولات عنها وفق النسب المذكور في الفقرة (٥) اعلاه وتكون هذه العمولات لصالح الشركة الماسكة لهذه الحسابات .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من الجهاز المصرفي العراقي حصراً بما لايزيد على ٥٠% خمسون من المائة من راسمالها واحتياطاتها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة.

لايجوز للشركة القيام بما يلي:

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال.
- ٢- منح قروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من الانواع التسهيلات المباشرة وغير المباشرة.



قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - اولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

ديكو الدولية القابضة المحدودة

DICO International Holdings Limited

الموسسة في بريطانيا

صدر في بغداد لليوم ٢٥ من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١١ / ٢٥



٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية او الاجنبية.
٤- خصم الاوراق التجارية.

٥- المضاربة غير مشروعه بالعملات الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وقناع غير صحيحة او مزاعم كاذبة او القيام باعمال بشانها احدات ببلدة في التعامل بالعملات الاجنبية تودي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .

٦- اجراء عمليات الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية على اساس دفع الاجل .

٧- اي اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي وقانون المصارف وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والتعليقات الصادرة بموجبها.

٨- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من خارج الجهاز المصرفي العراقي كما لايجوز لها ان تتجاوز مطلوباتها على نسبة ٥٠% خمسون من المائة من راسماليها واحتياطياتها .

المادة الرابعة: راسماليها الشركة (٥.٠٠٠٢.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليار واثنان مليون دينار مقسمة الى (٥٠٠٠٣.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليار وثلاثة مليون سهم قيمة السهم دينار عراقي واحد .

- عدد الاسهم المطروحة للاكتتاب (١.٠٠٠.٠٠٠) مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار عراقي واحد .

- سعر السهم الواحد دينار عراقي واحد .
- مكان الاكتتاب : (هجراف) لشخص لاسلاحي الكاف ، كركادة شارع ٦٤

- يبدأ الاكتتاب بتاريخ ٢٠١٩ / ١١ / ١٨

- مدة الاكتتاب لاتقل عن ثلاثون يوماً ولاتزيد عن ستون يوم ، ويكون الشهر الاول للجمهور والشهر الثاني للمساهمين .

- يكون الاكتتاب بموجب استمارة منظمة وفق احكام المادة ٤١ من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

المدبر المفوض
حيدر صادق داوود

عقد تاسيس

شركة السدير للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة
رأسمالها (٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار (خمسة مليار دينار)

اولاً: اسم الشركة: (السدير للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة)

ثانياً: مركز الشركة: (بغداد) ولها بعد استحصال موافقة البنك المركزي القيام بالآتي :-

- ١- فتح فروع لها داخل العراق وفق متطلبات البنك المركزي.
- ٢- نقل المركز الرئيس او اي من فروعها الى مكان آخر داخل العراق.
- ٣- غلق او دمج اي فرع تابع لها.

ثالثاً: غرض الشركة ونشاطها:

المساهمة في دعم وانماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال الصرافة وبما يحقق أهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاولة الأنشطة التالية:

- ١- لها الحق في زيادة رأس مالها وفقاً لما جاء بقانون الشركات النافذ.
- ٢- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على ألا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد.
- ٣- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لايتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد.
- ٤- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
- ٥- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الإلكتروني.
- ٦- العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الإلكتروني العالمية مثل (Western Union, Money Gram).
- ٧- القيام بالتحويل المالي الخارجي وفقاً لمتطلبات البنك المركزي العراقي.
- ٨- العمل كوكيل لتسويق البطاقات المسبقة الدفع.
- ٩- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها.
- ١٠- تملك واستئجار الأموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة، مباني) وإجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة أو التي تحل محلها.
- ١١- استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي.

١٢- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لا يزيد على ٥٠% من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي.

/ يحظر على الشركة القيام بالآتي:

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية.
- ٢- منح القروض، للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة.
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية أو الاجنبية.
- ٤- خصم الاوراق التجارية.
- ٥- المضاربة غير المشروعة بالعملة الاجنبية باي طريقة او وسيلة بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شأنها احداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية أو الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها أو تخفيضها.
- ٦- اجراء عملية الوساطة لبيع وشراء العملة الاجنبية على اساس الدفع بالأجل.
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك.
- ٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً.
- ٩- قيام الشركة بحفظ الامانات أياً كانت نوعها مادية او عينية.
- ١٠- الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزبائنها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه أو المساهمين فيها.
- ١١- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة.
- ١٢- القيام بأية أنشطة أو تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والأعمال المسموح لها القيام بها.
- ١٣- اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة.

رابعاً: رأسمال الشركة:

راس مال الشركة (٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليار دينار مقسم إلى (خمسة مليار سهم) قيمة السهم الواحد دينار واحد.

خامساً: مجلس إدارة الشركة:

يتكون مجلس إدارة الشركة من خمسة أعضاء أصليين ومثلهم إحتياط تنتخبهم الهيئة العامة.

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



جمهورية العراق
وزارة التجارة
إدارة تسجيل الشركات

Foreign Companies Section
CD : 5645
Date :24/11/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٤٥
التاريخ : ٢٠١٩/١١/٢٤

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - أولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

جاينا ناشنال كيميكال انجنيرنك ليمتد

China National Chemical Engineering Co.Ltd

المؤسسة في جمهورية الصين الشعبية

صدر في بغداد لليوم ٢٤ من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٧



REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



جمهورية العراق
وزارة التجارة
إدارة تسجيل الشركات

Foreign Companies Section
CD : 5656
Date :26/11/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٥٦
التاريخ : ٢٠١٩/١١/٢٦

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - أولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

كلين تارجت ش.م.م

Clean Target s.a.r.l

المؤسسة في لبنان

صدر في بغداد لليوم ٢٦ من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٧





العدد :
التاريخ :

دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المحدودة والأشخاص

قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت الينا شركة اتوار الهرمل للمقاولات العامة محدودة المسؤولية قرار مالك الاسم المؤرخ في ٢٠١٩/١٠/١٢ المتضمن :-

١- تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة ليصبح منطوقها كالاتي :-

المادة الاولى / أسم الشركة / اتوار الهرمل للمقاولات العامة والتجارة العامة محدودة المسؤولية
المادة الثالثة / تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس بأضافة نشاط الخدمات العامة ليصبح منطوقها كالاتي :-

غرض الشركة وطبيعة العمل :-

مجال التجارة العامة : مزاوله كافة الاعمال التجارية من الاستيراد والتصدير والتجهيز للسلع والبضائع المسموح بها قانونا حسب احكام قانون التجارة رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ والقوانين ذات العلاقة ومع مراعاة القرارات والتعليمات النافذة .

أنسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقا لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الثامن والعشرون من شهر ربيع الاول لسنة ١٤٤١هـ
الموافق لليوم الخامس والعشرون من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١١/٢٥

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
hr@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الإلكتروني



Foreign Companies Section
CD : 5655
Date :25/11/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٥٥
التاريخ : ٢٠١٩/١١/٢٥

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - اولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.

اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

لفكوم المحدودة

LiveCom Limited

الموسسة في هونك كونك

صدر في بغداد لليوم ٢٥ من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١١ / ٢٥



REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

Foreign Companies Section
CD : 5658
Date :28/11/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٥٨
التاريخ : ٢٠١٩/١١/٢٨

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - أولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

باكستان يونايتد للطاقة المحدودة

United Energy pakistan limited

المؤسسة في موريشيوس

صدر في بغداد لليوم ٢٨ من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١١ / ٢٨



REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

Foreign Companies Section
CD : 5660
Date :01/12/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٦٠
التاريخ : ٢٠١٩/١٢/٠١

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - أولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

شولان شوكولاته لصناعة وتجارة المواد الغذائية المساهمة

SOLEN CIKOLATA GIDA SANAYI VE TICARET ANONIM
SIRKETI

المؤسسة في تركيا

صدر في بغداد لليوم ١ من شهر كانون الأول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٢ / ١





قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدوده المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة الياقوته الجميلة للتجارة العامة محدوده المسؤولية قراره المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٨ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٥٠٠٠٠٠٠٠) خمسة ملايين دينار الى (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٢٤٥٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسة واربعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي :

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار مقسم الى (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الاول من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيخان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/١



قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدوده

قدمت الهيئة العامة لشركة باب العطاء لانتاج الطابوق المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار الى (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديده مقدارها (٢٤٩٠٠٠٠٠٠) مائتان وتسعة واربعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي :

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار مقسم الى (٢٥٠٠٠٠٠٠٠) مائتان وخمسون مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الاول من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيخان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/١



قرار شطب شركة محدودة

بالنظر لاكتمال كافة اجراءات تصفية شركة (العراق لصناعة المعدات والاجهزة الفنية المحدودة) واستنادا لاحكام المادة (١٧٧) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل

اني مسجل الشركات قررت شطب اسم الشركة من سجلاتنا على ان يتم نشر القرار طبقا
لأحكام المادة المذكورة اعلاه

كتب ببغداد في اليوم الثامن والعشرين من شهر ربيع الاول لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الخامس والعشرين من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيقان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١١/٢٠



قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت الهيئة العامة لشركة الخط الذهبي لخدمات الانترنت والاتصالات محدودة المسؤولية قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٢٣ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٢٠٠٠٠٠٠٠) مليوناً ديناراً الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٩٩٨٠٠٠٠٠٠٠) تسعمائة وثمانية وتسعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي :

المادة الرابعة :-
رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار دينار مقسم الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيقان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/٢٠



العدد: ش / هـ /
التاريخ:

م / قرار دمج شركات محدودة

قدمت شركة القطاف للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ وشركة القطب للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ وشركة الاصل للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ وشركة الاشارة للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ وشركة ضوء الشمس للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ المتضمنة المصادقة على دمجها بشركة (القطاف للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة) والتي وافقت هي الاخرى على الدمج بموجب قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١٥ لتبقى الشركة الاخيرة محتفظة بشخصيتها المعنوية وتعديل اسمها وعقدها التاسيسي ليصبح اسمها كالاتي :

(شركة القطاف للصرافة المحدودة)

اني مسجل الشركات صادقت على التعديل ودمج الشركات اعلاه وبالكيفية المبينة في القرارات اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (١٥٠/ثالثا) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

كتب في بغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

ع/مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/٢٠

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الي رمز ورقم الكتاب بالكامل



العدد:
التاريخ:

قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت لنا شركة احباب الزيتون للتجارة العامة وتجارة السيارات محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠١٩/٩/١١ المتضمن :-

١- تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة ليصبح منطوقها كالاتي :-

المادة الاولى / اسم الشركة / احباب الزيتون للتجارة العامة وتجارة السيارات محدودة المسؤولية المادة الثالثة / تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس بأضافة نشاط تجارة السيارات ليصبح منطوقها كالاتي :-

غرض الشركة وطبيعة العمل :- المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال تجارة السيارات ومزاولة كافة اعمال الاستيراد والتصدير للسيارات بمختلف انواعها ومناشئها والمسموح بها قانونا مع مراعاة قانون التجارة رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبه . وتنفيع وتنشيط هذا الجانب من جوانب الاقتصاد الوطني وفقا للخطة التنموية الوطنية .

أنتهي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم التاسع والعشرون من شهر ربيع الاول لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم السادس والعشرون من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١١/٢٠

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

No.:
Date:

أولاً: الاسم / شركة شميساني للصرافة المحدودة

ثانياً: مركز الشركة / العراق - بغداد ولها بعد موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :

1- فتح فروع لها دخل العراق بموجب خطة سنوية .

2- نقل المركز الرئيسي او اي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق .

3- غلق او دمج اي فرع تابع لها .

ثالثاً: غرض وطبيعة العمل : المساهمة في دعم وانماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال التوسط في بيع وشراء العملات الاجنبية .

1- على الشركة ان تمارس اعمالها في مكان مستقل ولائق وامن داخل العراق ويجب ان تتوفر في المكان المستلزمات اللازمة ومنها الخزنة الحديدية والة فحص العملة المزورة .

2- على الشركة توفير الة تسجيل لكل عملية بيع او شراء للعملات تكون ذات شريطين الشريط الاول يعطي للزبون والشريط الثاني تحتفظ به الشركة لغرض التدقيق والمراجعة من قبل المديرية العامة لمراقبة الصيرفة الائتمان .

❖ وللشركة في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي :-

1- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية عدا المسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

2- اجراء معاملات بيع وشراء العملات الاجنبية المسموح بتداولها في العراق لحسابها الخاص بما لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها .

3- فتح حسابات بالعملات المحلية والاجنبية بأسم الشركة لدى مصرف مجاز داخل العراق

4- استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن التوسط في عمليات البيع والشراء بمقدار بنسبة (1/4%) من مبالغ عمليات الشراء و (1/2%) عن مبالغ عمليات البيع .

Comtact us:

العراق - بغداد - حي الجامعة - محلة ٦٣٥ - شارع ٢٤ - عمارة المدينة المنورة
Iraq - Baghdad - Hay Al Jamia'a - The locality 635 - 24St. - Almadina Almnawara Bulge.
Mobile:+964 - 770 020 8077 / +964 - 790 375 4675
E-mail:r_a_m82@yahoo.comREPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade

جمهورية العراق
وزارة التجارة

دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المحدودة والاشخاص

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة الزائر للطيران محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٥/١١/٢٠١٩ المتضمن تعديل اسمها الوارد في المادة الاولى من بيان التأسيس ليصبح المادة الاولى / اسم الشركة/ العين الثالثة للطيران المدني والمقاولات العامة محدودة المسؤولية المادة الثالثة/تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس باضافة نشاط المقاولات العامة ليصبح منطوقها : المادة الثالثة / غرض الشركة وطبيعة العمل/ المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال المقاولات الانشائية والميكانيكية والكهربائية وتشمل الاعمال المتعلقة بانشاء وتوسيع وهدم المباني بانواعها الطرق وال جسور والسكك والمطارات والخزانات ومشاريع الري والبزل والموائج واعمال المجاري وغيرها من الاعمال المتعلقة بالنصب والتركيب للمعدات والمكائن ومحطات الضخ وبدالات الهوائف واعمال التكييف والتأسيسات والصحية والمصافي والابراج والتركيبات المعدنية وغيرها من الاعمال التي تدخل في دائرة الاختصاص الميكانيكي والكهربائية وفقاً لاحكام القوانين والبيانات النافذة .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على أن ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات وكالة

٢٠١٩/١٢/٤

E.MAIL:- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
m.office.cr@gmail.com

البريد الالكتروني

عقد تأسيس

شركة شمساني للصرافة /المحدودة
رأسئالها (2,500,000,000)
ملياران وخمسمائة مليون دينار

EXCHANGE

No.: 5- قبول الامانات بالدينار العراقي والعملات الاجنبية من زبائن الشركة لغرض شراء العملات الاجنبية في حالات معينة يحددها صاحب الامانة على ان يتم فتح سجلات بهذه الامانات وفق النظام المحاسبي الموحد مع تقديم كشف يومي بها للمديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان .

6- مسك حسابات فرعية بأسماء شركات التوسط الاخرى المجازة لغرض اجراء عمليات المقاصة بشأن معاملات بيع وشراء العملة واستيفاء العمولات عنها وفق النسب المذكورة في الفقرة (4) اعلاه وتكون هذه العمولات لصالح الشركة الماسكة لهذه الحسابات .

7- الحصول على تسهيلات ائتمانية من الجهاز المصرفي العراقي حصراً بما لا يزيد (50%) خمسين من المائة من رأسئالها واحتياطياتها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة .

8- يحق للشركة شراء واستئجار الاموال غير المنقولة لأداء عملها وايواء موظفيها مع مراعاة قانون البنك المركزي والتعليمات الصادرة بموجبه .

❖ لا يجوز لشركات الصرافة القيام بالاعمال الاتية :-

- 1- فتح حسابات لديها للمعاملين معها بأي شكل من الاشكال
- 2- منح القروض للزبائن او غيرها او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة
- 3- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواع بالعملة المحلية او الاجنبية
- 4- خصم الاوراق التجارية .

5- المضاربة غير المشروعة بالعملات الاجنبية بأية طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وقائع غير صحيحة او مزاعم كاذبة او القيام بأعمال من شأنها احداث بلبلة في التعامل بالعملات الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .

Comntact us:

العراق - بغداد - حي الجامعة - محلة ٦٣٥ - شارع ٢٤ - عمارة المدينة المنورة
Iraq - Baghdad - Hay Al Jamia'a - The locality 635 - 24St. - Almadina Almnawara Bulge.
Mobile:+964 - 770 020 8077 / +964 - 790 375 4675
E-mail:r_a_m82@yahoo.com

عقد تأسيس

شركة شمساني للصرافة /المحدودة
رأسئالها (2,500,000,000)
ملياران وخمسمائة مليون دينار

EXCHANGE

No.: 6- اجراء عمليات الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الاجل .

Date: 7- اي اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي وقانون المصارف وقانون مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب والتعليمات الصادرة بموجبها

8- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من خارج الجهاز المصرفي العراقي كما لا يجوز لها ان تتجاوز مطلوباتها على نسبة 50% خمسين من المائة من رأسئالها واحتياطياتها .

خامساً - رأس مال الشركة:

((2,500,000,000)) ملياران وخمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى ((2,500,000,000)) ملياران وخمسمائة مليون سهم .. قيمة السهم الواحد (دينار واحد) .

سادساً-المؤسسون :

نحن المساهمون الموقعون في القائمة المرفقة طياً قررنا تعديل عقد الشركة المبين اسمها ورأسئالها اعلاه وقد حولنا المحامي ((فاضل عواد صالح)) للقيام بعملية تعديل عقد الشركة لدى دائرة تسجيل الشركات ومراجعة أية دائرة أخرى تتطلبها عملية التعديل.

وكيل المؤسسين / القائم بالتعديل

الاسم: المحامي / فاضل عواد صالح
العنوان: بغداد / المنصور - عمارة الجادري
الهاتف: 07704443468

Comntact us:

العراق - بغداد - حي الجامعة - محلة ٦٣٥ - شارع ٢٤ - عمارة المدينة المنورة
Iraq - Baghdad - Hay Al Jamia'a - The locality 635 - 24St. - Almadina Almnawara Bulge.
Mobile:+964 - 770 020 8077 / +964 - 790 375 4675
E-mail:r_a_m82@yahoo.com

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade

العدد: ش / هـ /
التاريخ :



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

- ٨- تملك واستتجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مبانى)
واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-
١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط
الحالات الداخلية والخارجية.
٢- منح القروض للزائنين او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية.
٤- خصم الاوراق التجارية.
٥- المضاربة الغير مشروعة بالعملة الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر
وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شانها احداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او
الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها.
٦- اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الاجل.
٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا
البنك .
٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونيا.
٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
١٠- القيام بنشاط التحويل الخارجي.
١١- الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيارتها او اوليات تخص
حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
١٢- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
١٣- القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
١٤- اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون
المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون
الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

البريد الالكتروني
E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade

العدد: ش / هـ /
التاريخ :



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

م / قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة العقان للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في
٢٠١٩/١٠/١٥ والمتضمن تعديل بيان تأسيس الشركة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي وحسب كتابهم المرقم
١٧٩/٥/٩ في ٢٠١٩/٥/٦ ليصبح منطوقها كالآتي :-

المادة الاولى : اسم الشركة :

شركة العقان للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية

المادة الثانية: مركز الشركة :

العراق - بغداد ولها وبعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي نقل المركز الرئيس الى مكان اخر داخل
العراق .

المادة الثالثة: غرض الشركة وطبيعة العمل:

المساهمة في دعم وانماء الاقتصاد الوطني من خلال الخدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وبما يحقق
اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها.
ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاولة الانشطة التالية:

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم
الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني.
- ٥- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات
المالية المسموح بها .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠ % من رأسمالها لغرض
توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .

البريد الالكتروني
E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

العدد: ش / هـ /
التاريخ:

م / قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة الانصاف للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠١٩/١٠/١٠ والمتضمن تعديل بيان تأسيس الشركة وفق تعليمات البنك المركزي العراقي وحسب كتابهم المرقم ١٧٩/٥/٩ في ٢٠١٩/٥/٦ ليصبح منطوقها كالآتي :-

المادة الاولى: اسم الشركة :-

شركة الانصاف للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة المسؤولية

المادة الثانية: مركز الشركة :

العراق - بغداد ولها ويعد استحصاا موافقة البنك المركزي العراقي نقل المركز الرئيس الى مكان اخر داخل العراق.

المادة الثالثة: غرض الشركة وطبيعة العمل:

المساهمة في دعم وناماء الاقتصاد الوطني من خلال الخدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي العراقي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها. ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفها مزاولة الانشطة التالية:

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي.
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (POC) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني.
- ٥- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصرا بما لا يزيد عن ٥٠ % من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصاا موافقة البنك المركزي .

البريد الالكتروني
E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

العدد: ش / هـ /
التاريخ:

تعديل عقد التأسيس/ لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة: راس مال الشركة :

راس مال الشركة (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

التي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

كتب في بغداد في اليوم التاسع والعشرون من شهر ربيع الاول لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم السادس والعشرون من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ هـ

مجاهد محمد شافي العيفان

ع/ مسجل الشركات

٢٠١٩/١١/

البريد الالكتروني
E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

العدد: ش / هـ /
التاريخ:

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اي اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة: رأس مال الشركة :

رأس مال الشركة (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خمسمائة مليون دينار فقط مقسم الى (٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠) خصماتة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

TDI

كتب في بغداد في اليوم	التاسع والعشرون	من شهر	ربيع الاول	سنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم	السادس والعشرون	من شهر	تشرين الثاني	سنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

ع/ مسجل الشركات

٢٠١٩/١١/

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الإشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

العدد: ش / هـ /
التاريخ:

٨- تملك واستتجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية.

٢- منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .

٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية والاجنبية.

٤- خصم الاوراق التجارية.

٥- المضاربة الغير مشروعة بالعملة الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام بأعمال من شانها أحداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها.

٦- اجراء عمليات الوساطة ببيع وشراء العملات الاجنبية على اساس الدفع الاجل.

٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .

٨- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونيا .

٩- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .

١٠- القيام بنشاط التحويل الخارجي.

١١- الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيائتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديريها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .

١٢- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .

١٣- القيام باي أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاصال المسموح لها القيام بها .

١٤- اية اصال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون

المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون

الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الإشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدوده

قدم مالك اسهم شركة الوند للنقل العام المحدودة قراره المؤرخ في ٢٠١٩/١٢/٢ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٢٠٠٠٠٠٠٠) مليوناً ديناراً الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً ديناراً وذلك باصدار اسهم جديد مقدارها (١٩٩٨٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً وتسعمائة وثمانية وتسعون مليوناً سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً ديناراً مقسم الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً سهم قيمة السهم الواحد ديناراً واحد .

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم السادس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢ /



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدوده المسؤولية

قدم مالك اسهم شركة بريق الطريق للتجارة العامة والنقل العام محدودة المسؤولية قراره المؤرخ في ٢٠١٩/١٠/٢٠ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً ديناراً الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً ديناراً وذلك باصدار اسهم جديد مقدارها (١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً ديناراً مقسم الى (٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠) ملياراً سهم قيمة السهم الواحد ديناراً واحد .

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
ع/ مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢ /

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

Foreign Companies Section
CD : 5664
Date :03/12/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٦٤
التاريخ : ٢٠١٩/١٢/٠٣

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - أولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.

اتي مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

مركز الشرق الاوسط للجيوماتكس ش.م.م

Middle East Center for Geomatics S.A.R.L

المؤسسة في لبنان

صدر في بغداد لليوم ٣ من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٢ /



REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

قسم الشركات المحدودة والأشخاص

العدد:
التاريخ :

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة

قدمت شركة (الورقاء للاستثمار والتطوير العقاري محدودة المسؤولية) قرار مالك الاسهم والمؤرخ في ٢٢ / ١ / ٢٠١٩ والمتضمن تعديل المادة الاولى من بيان تأسيسها وذلك بتغيير اسمها ليصبح منطوقها :-
المادة الاولى/- اسم الشركة (الورقاء للاستثمار والتطوير العقاري والوكالات التجارية محدودة المسؤولية)

تعديل المادة الثالثة/- غرض الشركة وطبيعة العمل تعديل النشاط في عقد التأسيس ليصبح غرض الشركة الوارد في المادة الثالثة كالتالي :-
في مجال الاستثمار والتطوير العقاري من شراء وتشييد لوحدات سكنية او تجارية وبيعها للمواطنين نقدا او بالتقسيط او عرضها للايجار والقيام بكافة الاعمال اللازمة لافراز الاراضي وتصحيح صنفها وجنسها وانشاء دور والمباني والشقق عليها وذلك وفقا للتصاميم الاساسية للمنطقة.
اما في مجال نشاط الوكالات التجارية القيام باعمال الوكالة التجارية عن الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية من خارج العراق وتمثيلها داخل العراق وفقا لاحكام قانون تنظيم الوكالة التجارية رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٧ والتعليمات الصادرة بموجبه.

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان يتم نشره طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/٠٣

E.MAIL- info.bsr.44@gmail.com
info@mot.gov.iq
m.office.cr@gmail.com

البريد الالكتروني



Foreign Companies Section
CD : 5661
Date :01/12/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٦١
التاريخ : ٢٠١٩/١٢/٠١

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية
Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - اولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

محمد صبحي ابو راضي وشركاه - شركة الديرة للمقاولات / شركة تضامن

المؤسسة في المملكة الاردنية الهاشمية

صدر في بغداد لليوم ١ من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٢ / ٠١



Foreign Companies Section
CD : 5657
Date :27/11/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٥٧
التاريخ : ٢٠١٩/١١/٢٧

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية
Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - اولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

انتيك بروسس اوتوميشن ش م ح

Intech process Automation FZCO

المؤسسة في دولة الامارات العربية المتحدة

صدر في بغداد لليوم ٢٧ من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١١ / ٢٧



بيان اکتتاب

الى/ السادة جمهور الكريم ومساهمو شركة الراصد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة
راسماليها (5,515,000,000) خمسة مليار وخمسمائة وخمسة عشر مليون دينار.

استناداً الى قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل واستناداً الى قرار اجتماع الهيئة العامة
المنعقد بتاريخ (١١ / ١١ / ٢٠١٩) والمتضمن زيادة رأسمال شركة الراصد للتوسط ببيع وشراء
العملات الاجنبية المحدودة من (5,515,000,000) خمسة مليار وخمسمائة وخمسة عشر مليون
دينار الى (6,000,000,000) ستة مليار دينار.

اي بطرح اسهم قدرها (485,000,000) اربعمائة وخمسة وثمانون مليون دينار سهم للاكتتاب العام
وفق احكام المادة (55/ اولاً) من قانون الشركات مع مراعاة المادة (56) والا وثالثاً من قانون الشركات
رقم (21) لسنة 1997 المعدل لذا ندعو المساهمين والجمهور للاكتتاب بالاسهم المطروحة وبالباقي
(485,000,000) اربعمائة وخمسة وثمانون مليون دينار سهم وفق احكام المادة (55/ اولاً) من قانون
الشركات وفق التفاصيل الاتالية :-

1.نص العقد

المادة الاولى: اسم الشركة (شركة الراصد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة).

المادة الثانية: مركز الشركة بحداد ولها بعد موافقة البنك المركزي العراقي القيام بالاتي :

- فتح الفروع داخل العراق بموجب خطة سنوية .
- نقل المركز الرئيسي او اي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق .
- غلق او دمج اي فرع تابع لها .

المادة الثالثة:

- المساهمة في دعم واثراء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال التوسط في بيع وشراء العملات
الاجنبية بما يحقق اهداف وخطة التنمية التومية .
- على الشركة ممارسة نشاطها في مكان لائق وامن داخل العراق ويجب ان تتوفر في المكان المستلزمات
ومنها الخزنة الحديدية والة فحص العملة المزورة .
- على الشركة توفير الة تسجيل لكل عملة بيع او شراء العملات تكون ذات شريطيين لاشريط الاول يعطى
للزبون و الشريط الثاني تحتفظ به الشركة لغرض التدقيق والمراجعة من قبل دائرة مراقبة الصيرفة .
- وللشركة في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي:

1.التوسط في بيع وشراء العملات الاجنبية عدا المسكوكات المعادن الثمينة .

2.اجراء معاملات وبيع وشراء العملات الاجنبية لحسابها الخاص بما لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها.



قرار تسجيل فرع شركة اجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - اولاً) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.

اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

سوسيدادس غرزرفا سرتيفيكاسيونس اس ال

**SOCIEDADES, RESERVAS Y CERTIFICACIONES PARA
OBRAS CIVILES, S.L..**

المؤسسة في اسبانيا

صدر في بغداد لليوم ٣ من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٢ / ٣



4. مكان الاكتتاب مصرف اشور الدولي للاستثمار والتمويل مساهمة خاصة - الفرع الرئيسي - بغداد - م/902 - ز/99 - مبنى 87 .
5. مدة الاكتتاب ويدايمه .
- لا تقل عن ثلاثون يوم ولا تزيد عن ستين يوم وسوف يتم غلق الاكتتاب عند الاكتتاب بكامل الاسهم بعد مرور (30) يوم من تاريخ الاكتتاب .
- تكون الخمسة عشر يوم الاولى للاكتتاب للمساهمين والخمسة عشر يوم الثانية للجمهور والمساهمين غير المكتتبين خلال الخمسة عشر يوم الاولى وفق احكام المادة (56) ثالثاً من قانون الشركات .
- تاريخ الاكتتاب ١٠ / ١٣ / 2019 .
- يتم الاكتتاب بموجب استمارة منظمة وفق احكام المادة (41) من قانون الشركات .

TDI

المدير المفوض
مروة حارث مذكور

3. قبول الامانات بالدينار العراقي او العملات الاجنبية من زبائن الشركة لغرض شراء العملات الاجنبية في حالات معينة يحددها صاحب الامانة على ان يمتلك فتح سجلات بهذه الامانات وفق النظام المحاسبي الموحد مع تقديم كشف يومي بها لدائرة مراقبة الصيرفة .
4. فتح حسابات بالعملات المحلية والاجنبية باسم الشركة لدى المصارف المجازة داخل العراق .
5. استيفاء العملات بالدينار العراقي عن التوسط في عمليات البيع والشراء بمقدار لا يزيد على (4/1) من المائة من المبالغ عمليات الشراء و(2/1) من المائة ن مبالغ عمليات البيع .
6. منسك حسابات فرعية باسماء شركات التوسط الاخرى المجازة لغرض اجراء عمليات المقاصة بشأن معاملات بيع وشراء العملة واستيفاء العمولات عنها وفق النسب المذكورة في الفقرة (5) اعلاه وتكون هذه العمولات لصالح الشركة المسككة لهذه .
7. الحصول على تسهيلات ائتمانية من الجهاز المصرفي العراقي حصراً بما لا يزيد على 50% خمسون من المائة من رأسمالها واحتياطياتها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة .

لا يجوز للشركة القيام بما يلي :

1. فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال .
2. منح قروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من الانواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
3. اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملة المحلية او الاجنبية .
4. خصم الاوراق التجارية .
5. المضاربة غير مشروعة بالعملات الاجنبية باي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وقائع غير صحيحة او مزاعم كاذبة او القيام باعمال بشأنها احدثت بلبلة في التعامل بالعملات الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
6. اجراء عمليات الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية على اساس دفع الاجل .
7. اي افعال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي وقانون المصارف وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والتعليمات الصادرة بموجبها .
8. الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من خارج الجهاز المصرفي العراقي كما لا يجوز لها ان تتجاوز مطلوباتها على نسبة 50% خمسون من المائة رأسمالها واحتياطياتها .

المادة الرابعة : رأسمال الشركة .

1. (5,515,000,000) خمسة مليار وخمسمائة وخمسة عشر مليون دينار مقسمة الى (5,515,000,000) خمسة مليار وخمسمائة وخمسة عشر مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .
2. عدد الاسهم المطروحة (485,000,000) اربعمائة وخمسة وثمانون مليون دينار سهم .
3. سعر السهم الواحد دينار واحد .

TDI



Foreign Companies Section
CD : 5662
Date :02/12/2019

قسم الشركات الأجنبية
م.ش : ٥٦٦٢
التاريخ : ٢٠١٩/١٢/٠٢

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Approval of Registration of Forgein Company's branch

استنادا لاحكام المادة (3 - اولا) من نظام فروع الشركات الاجنبية رقم (2) لسنة 2017.
اني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة :-

اونور للمقاولات والنقل والانشاءات والتجارة والصناعة والمساهمة

ONUR TAAHHUT TASIMACILIK INSAAT TICARET VE
SANAYI ANONIM SIRKETI

المؤسسة في تركيا

صدر في بغداد لليوم ٢ من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيقان

مسجل الشركات

٢٠١٩ / ١٢ / <



م / قرار دمج شركات محدودة

قدمت شركة الاوائل للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٣ وشركة الممدوح للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٣ المتضمنة المصادقة على دمجها بشركة المعين للصرافة المحدودة والتي وافقت هي الاخرى على الدمج بموجب قرارها المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٢٦ لتبقى الشركة الاخيرة محتفظة بشخصيتها المعنوية .

اني مسجل الشركات صادقت على التعديل ودمج الشركات اعلاه وبالكيفية المبينة في القرارات اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (١٥٠/ثالثا) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل.

كتب في بغداد في اليوم السابع من شهر ربيع الثاني سنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيقان

ع/مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/٢

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com

br@mot.gov.iq
tasiicel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل



قرار تعديل عقد شركة محدودة

قدمت شركة نور الابتكار للتجارة العامة المحدودة قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠١٨/٥/١٩ المتضمن تعديل اسمها الوارد في المادة الاولى من عقد التأسيس ليصبح
المادة الاولى / اسم الشركة / نور الابتكار لتجارة الاجهزة والمستلزمات الطبية المحدودة
المادة الثالثة/تعديل المادة الثالثة من عقد التأسيس ليصبح منطوقها :
المادة الثالثة / غرض الشركة وطبيعة العمل
المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال تجارة المستلزمات الطبية والاجهزة المختبرية من خلال تجهيز الدوائر الرسمية وشبه الرسمية والقطاع الخاص بكافة الاجهزة والملتزمات الطبية والمختبرية والقيام بكل ما لم يذكر ويدخل بنشاط الشركة وذلك وقفاً للتعليمات والقوانين النافذة .
المادة الرابعة : تعديل المادة الرابعة من بيان التأسيس بزيادة رأسمالها من (١٢٠٠٠٠٠٠) اثنا عشر مليون دينار الى (١٤٠٠٠٠٠٠) اربعة عشر مليون دينار وذلك باصدار اسم جديدة مقدارها (٢٠٠٠٠٠٠) مليوناً سهم ليصبح منطوقها كالآتي
المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٤٠٠٠٠٠٠) اربعة عشر مليون دينار مقسم الى (١٤٠٠٠٠٠٠) اربعة عشر مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد
أني مسجل الشركات صادقت على القرار أعلاه على أن ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .
كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر تشرين الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/



قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت ابنا شركة ابراج الاحرام للتجارة العامة محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠١٩/٩/٢٣ المتضمن :-

١- تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة ليصبح منطوقها كالآتي :-

المادة الاولى / اسم الشركة / ابراج الاحرام للتجارة العامة وصناعة الاجهزة الكهربائية المنزلية محدودة المسؤولية .

المادة الثالثة / تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس بأضافة نشاط صناعة الاجهزة الكهربائية المنزلية ليصبح منطوقها كالآتي :-

غرض الشركة وطبيعة العمل :- المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال صناعة الاجهزة الكهربائية وتشمل صناعة الثلاجات والمجمدات والمبردات والطباخات الغازية والغسالات ومرشحات الهواء مع مراعاة القوانين والتعليمات النافذة ونقل واستثمار اجازة العمل (٩٥٢٢٧) بتاريخ ٢٠١٨/٩/٢٣ الصادر من المديرية العامة للتنمية الصناعية وتؤول الى الشركة حال اكتمال الاجراءات .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الخامس من شهر ربيع الاخر
الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/



قرار تصفية شركة محدودة

بناءً على ما جاء بقرار الهيئة العامة لشركة (الفيض للسفر والسياحة المحدودة) المتخذ بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٨ والمتضمن وضع الشركة تحت التصفية وتعيين السيد اياد ابراهيم عزيز والسيدة عهد عباس جاسم مصفياً لها

اني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على ان يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (١٦٠) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم	الثامن	من شهر	ربيع الثاني	لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم	الخامس	من شهر	كانون الاول	لسنة ٢٠١٩ مـ

مجاهد محمد شايف العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/٥



قرار تعديل عقد شركة تضامية

قدمت الينا شركة (قيصر الرماح وشريكه لتدقيق ومراقبة الحسابات /تضامنية) قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠١٩/١١/٢٨ والمتضمن -/
١- بيع حصة كل من السيد عبد الرحمن ستار ارحيم البالغة (٢١٨٧٥٠٠) مليوناً ومائة وسبعة وثمانون الف وخمسمائة الف دينار وحصة السيد احمد ستار ارحيم البالغة (٢١٨٧٥٠٠) مليوناً ومائة وسبعة وثمانون الف وخمسمائة دينار وحصة السيدة لمياء حمدي سعيد البالغة (٦٢٥٠٠٠) ستمائة وخمسة وعشرون الف دينار الى السيدة مي عبد الله ابراهيم وبذلك يكون توزيع الحصص كالتالي -/
١- قيصر عبد الامير موسى (٥٠٠٠٠٠٠) خمسة ملايين دينار
٢- مي عبد الله ابراهيم (٥٠٠٠٠٠٠) خمسة ملايين دينار

اني مسجل الشركات صادقت على القرار أعلاه على ان يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم	السادس	من شهر	ربيع الثاني	لسنة ١٤٤٠ هـ
الموافق لليوم	الثالث	من شهر	كانون الاول	لسنة ٢٠١٩ مـ

مجاهد محمد شايف العيفان

مسجل الشركات

٢٠١٩/١٢/٥

عقد تأسيس

شركة الخمانل للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

رأسمال الشركة (٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليار دينار

اولا :- اسم الشركة :- الخمانل للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة

ثانيا :- مركز الشركة :- بغداد / ولها بعد استحصال موافقة البنك المركزي القيام بالاتي :-

- ١- فتح فروع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية
- ٢- نقل المركز الرئيس او أي من فروعها الى مكان اخر داخل العراق .
- ٣- غلق او دمج أي فرع تابع لها .

ثالثا :- غرض الشركة :

المساهمة في دعم واثراء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية

- ١- على الشركة ان تمارس اعمالها في مكان مستقبل ولائق لاوائيق
- ٢- على الشركة توفر الة تسجيل لكل عملية بيع وشراء للعملات تكون ذات شريطين الشريط الاول يعطى للزبون والشريط الثاني تحتفظ به الشركة لغرض التدقيق والمراجعة من قبل المديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان

ولها في سبيل تحقيق نشاطها مزاولة الانشطة التالية :-

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية عدا المسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ٢- اجراء معاملات بيع وشراء العملات الاجنبية المسموح بتداولها في العراق لحاسبتها بما لايتجاوز رأسمالها واحتياطياتها
- ٣- فتح حسابات بالعملات المحلية والاجنبية باسم الشركة لدى مصارف مجازة داخل العراق
- ٤- استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن التوسط في عمليات البيع والشراء بمقدار لايزيد على (٤/١) من المائة من مبالغ عمليات الشراء و (٢/١) من المائة عن مبالغ عمليات البيع .
- ٥- قبول الامانات بالدينار العراقي و العملات الاجنبية من زبائن الشركة لغرض وشراء العملات الاجنبية في حالات معينة يحددها صاحب الامانة على ان يتم فتح سجلات بهذه الامانات وفق النظام المحاسبي الموحد مع تقديم كشف يومي بها للمديرية العامة لمراقبة الصيرفة والائتمان

٦- مسك حسابات فرعية باسماء شركات التوسط الأخرى المجازة لغرض اجراء عمليات المقاصة بشان معاملات بيع وشراء العملة واستيفاء العمولات عنها وفق النسب المذكورة في الفقرة (٤) اعلاه وتكون هذه العمولات لصالح الشركة الماسكة لهذه الحسابات

٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من الجهاز المصرفي العراقي حصرا بما لايزيد على ٥٠% خمسون من المائة من رأسمالها واحتياطياتها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة

٨- يحق للشركة شراء واستئجار الاموال غير المنقولة لايداع عملها وايواء موظفيها مع مراعاة قانون البنك المركزي العراقي والتعليمات الصادرة بموجبه .

رابعا: لا يجوز لشركة الصرافة القيام بالاعمال الاتية :-

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها باي شكل من الاشكال
- ٢- منح القروض للزبان او غيرهم او اي نوع من الانواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير مباشرة .
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملية المحلية او الاجنبية
- ٤- خصم الاوراق التجارية باستثناء الاوراق التجارية العائدة لزيانها .
- ٥- المضاربة غير مشروعة بالعملات الاجنبية بأي طريقة او وسيلة كانت بما في ذلك اشاعة وقناع غير صحيحة او مزاعم كاذبة او القيام باعمال بشانها احداث بلبلة في التعامل بالعملات الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
- ٦- اجراء عمليات الوساطة في بيع وشراء العملات الاجنبية على اساس دفع بالأجل.
- ٧- اي اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي وقانون المصارف وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والتعليمات الصادرة بموجبه .
- ٨- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من خارج الجهاز المصرفي العراقي كما لايجوز لها ان تتجاوز مطلوباتها على نسبة ٥٠% خمسون من المائة من رأسمالها واحتياطياتها .

المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة (٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليار دينار مقسمة الى (٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليار سهم قيمة السهم دينار عراقي واحد

خامساً المؤسسون :-

نحن المؤسسون الموقعون في القوائم المرفقة طيا اتفقنا على تأسيس الشركة المبين اسمها ورأس مالها اعلاه ، وقد خولنا المحامي (عمر محمود فاضل) للقيام بعملية تسجيل الشركة لدى دائرة تسجيل الشركات ومراجعة أية دائرة أخرى تتطلبها عملية التسجيل .

القائم بالتعديل

المحامي / عمر محمود فاضل

العنوان / العراق - بغداد

عقد تأسيس

شركة البرد للتوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية المحدودة رأس مالها (٥.٥٠٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمسمائة وخمسة مليون دينار

أولاً:- اسم الشركة :-

شركة البرد للتوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية المحدودة .

ثانياً:- مركز الشركة :- العراق - بغداد ولها بعد استحصال موافقة البنك المركزي القيام بالاتي :-

- فتح فرع لها داخل العراق وفق متطلبات البنك المركزي .
- نقل المركز الرئيسي او أي من فروعها إلى مكان آخر داخل العراق .
- غلق او دمج أي فرع تابع لها .

ثالثاً:- غرض الشركة ونشاطها :-

المساهمة في دعم وإنماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال الصرافة وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

وللشركة في سبيل غرضها وهدفها موازلة الانشطة التالية :-

- ١) لها الحق في زيادة رأس مالها وفقا لما جاء بقانون الشركات النافذ .
- ٢) التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأس مالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣) القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأس مالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٤) الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٥) الحصول على وكالة منفذ (poc) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٦) العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (Western Union, Money Gram) .
- ٧) القيام بالتحويل المالي الخارجي وفقا لمتطلبات البنك المركزي العراقي .
- ٨) العمل كوكيل لتسويق البطاقات المسبقة الدفع .
- ٩) فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ١٠) تملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مباني) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
- ١١) استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ١٢) الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لا يزيد على ٥٠ % من رأس مالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .

المحظورات :- يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

١. فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية .
 ٢. منح القروض للزبان او غيرهم او أي نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
 ٣. إصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع أنواعها بالعملة المحلية او الأجنبية .
 ٤. خصم الأوراق التجارية .
 ٥. المضاربة غير المشروعة بالعملة الأجنبية بأية طريقة او وسيلة بما في ذلك إشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام باعمال من شأنها إحداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الأجنبية يؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
 ٦. إجراء عمليات الوساطة لبيع وشراء العملة الأجنبية على أساس الدفع الآجل .
 ٧. الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
 ٨. التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .
 ٩. قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كانت نوعها مادية او عينية .
 ١٠. الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيارتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
 ١١. التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
 ١٢. القيام بأية أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
 ١٣. اية اعمال تعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .
- تعديل عقد التأسيس / لا يتم اجراء أي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة من قبل البنك المركزي العراقي .

رابعاً:- رأس مال الشركة :-

رأس مالها (٥.٥٠٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمسمائة وخمسة ملايين دينار مقسم إلى (٥.٥٠٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمسمائة وخمسة ملايين سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

خامساً:- المؤسسون :-

نحن المؤسسون الموقعون في القوائم المرفقة طياً اتفقنا على تعديل عقد تأسيس الشركة المبين اسمها ورأس مالها أعلاه ، وقد حولنا المحامي ((مصطفى عبد الكريم خليل)) للقيام بعملية تعديل الشركة .

القائم بالتعديل/وكيل المؤسسين

المحامي مصطفى عبد الكريم خليل

AL-Sadeer Hotel Co.

Mixed Joint Stock

شركة فندق السدير المساهمة المختلطة

إعلان صادر من شركة فندق السدير المساهمة المختلطة
رأس مالها (١٧٣٤٦٠٠٠٠٠) دينار (مليار دينار)

إلى / حضرات السادة المساهمين الكرام

م/ اجتماع الهيئة العامة

بعد التحية ...

استنادا الى أحكام المادة (٨٧/ثانيا) قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ وتنفيذا لقرار مجلس الإدارة بجلسته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٠ يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة السنوي للشركة الذي سينعقد في مقر مجلس الأعمال العراقي الكائن في العرصات قرب فرع شركة سامسونك محلة ٩٢٩/ - زقاق / ١٩ - دار ٣٥ في الساعة العاشرة صباحا من صباح يوم الأحد المصادف ٢٠١٩/١٢/١٠ وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يؤجل الى يوم الأحد المصادف ٢٠١٩/١٢/١٧ في نفس المكان والزمان المحددين أعلاه وذلك للنظر في جدول الأعمال المدرجة أدناه :-

١- مناقشة تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٧/١٢/٣١ والمصادق عليه
٢- مناقشة تقرير ديوان الرقابة المالية والحسابات الختامية للشركة للسنة المالية المنتهية في ٢٠١٧/١٢/٣١ والمصادق عليه .

٣- المصادقة على إحالة المشروع الاستثماري إلى شركة العاصمة للاستثمارات السياحية وتخويل مجلس الإدارة بالتعاقد معها بخصوص استثمار فندق السدير .

٤- عرض ما تم تنفيذه من قرارات الهيئة العامة السابقة .
٥- مناقشة معالجة العجز المتراكم واتخاذ القرار المناسب .

يرجى حضوركم أصاله او أنابه بموجب سند الإنابة او بوكالة مصدقه من كاتب العدل على ان تودع الانابات والوكالات لدى هيئة الأوراق المالية قبل ثلاثة أيام وفي الأقل من الموعد المحدد للاجتماع استنادا الى أحكام المادة (٩١) من القانون .

حداود السدير
رئيس مجلس الإدارة



العراق - بغداد . ساحة الاندلس . ص.ب : ٨٣٦ 942 0280 0770 / +964 0790 1816 489 / Mobil :
E-mail : alsadeerhotel@yaoo.com Iraq - Baghdad - AL- Andalus Sq. - P.O. Box : 836

ALsadeer

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المحدودة والأشخاص

قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت شركة (رواد الاعمال للمقاولات العامة المحدودة) قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠١٩/١٢/٢ والمتضمن تعديل المادة الثانية من بيانها وذلك بنقل مقرها من محافظة بغداد الى محافظة صلاح الدين ليصبح منطوقها كالآتي :-

المادة الثانية

مركز الشركة /العراق/ صلاح الدين - قضاء الطوز / الشارع العام ولها حق فتح فرع داخل العراق وخارجه

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة ٢٠٦ من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل

كتب ببغداد في اليوم السابع من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ
الموافق لليوم الرابع من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
معاون المدير العام
٢٠١٩/١٢/٢

E. MAIL- info.bsr.44@gmail.com
info@mot.gov.iq
m.office.cr@gmail.com

البريد الإلكتروني



إعلان

إلى/ السادة مساهمي شركة المدينة السياحية في سد الموصل المحترمين

م/ إعلان دعوة إجتماع الهيئة العامة

استناداً لأحكام قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل وتنفيذاً لقرار مجلس الإدارة بالمحضر رقم (٥) في ٢٠١٩/٨/٢٥ تقرر دعوة الهيئة العامة للشركة للاجتماع في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم (١٠/٨/٢٠١٩) المصادف ١٠/٨/٢٠١٩ في المدينة السياحية في سد الموصل قاعة ألف ليلة وليلة وأدناه جدول الاعمال :

- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من القطاع الخاص (٥) خمسة أعضاء أصليين ومثلهم احتياط من مساهمي الشركة وحسب قانون الشركات الرقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ (المعدل) .

راجين الحضور أصالة أو إنابة أحد المساهمين بموجب سند إنابة أو توكيل الغير بموجب وكالة مصدقة من كاتب العدل على أن تودع الإنابات والوكالات لدى هيئة الأوراق المالية قبل ثلاثة أيام في الأقل من الموعد المحدد للاجتماع استناداً لأحكام المادة (٩١) من القانون وفي حالة عدم حصول النصاب القانوني يؤجل الاجتماع ليوم (١٠/٨/٢٠١٩) المصادف ١٠/٨/٢٠١٩ في نفس الزمان والمكان المعينين أعلاه .
مع فائق التقدير والاحترام

رياض احمد خلف
رئيس مجلس الإدارة

حضرات السيدات والسادة مساهمة شركة الشرق الأوسط للبرمجيات والنظم المحترمون
اعلان دعوة الهيئة العامة للاجتماع لعام ٢٠١٩

استناداً لأحكام المادتين (٨٨,٨٧) من قانون الشركات رقم / ٢١ لسنة / ١٩٩٧ المعدل وتنفيذاً لقرار مجلس الإدارة الجلسة الرابعة المؤرخ في ٢٠١٩ / ٨ / ٧ .
يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة للشركة والذي سيعقد في مقر الشركة الكائن في بغداد - حي الوحدة مجلة / ٩٠٤ شارع / ١٤ رقم المبنى ٣١ - شارع سلمان فائق الطابق الأول ، الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٠١٩ / ٨ / ٣١ .

لمناقشة جدول الاعمال التالي:-

اولاً - مناقشة تعديل المادة الأولى من عقد تأسيس الشركة بإضافة خدمات الدفع الالكتروني للأموال واتخاذ القرار المناسب .
ثانياً - مناقشة تعديل المادة الثالثة من عقد تأسيس الشركة بإضافة هدف خدمات الدفع الالكتروني للأموال واتخاذ القرار المناسب واطافة الفقرة (١٦) الى اهداف الشركة المتضمنة حق مزاوله خدمات الدفع الالكتروني للأموال .

راجين حضوركم بالذات أو من ينوب عنكم بموجب صك انابة من المساهمين أو من الغير بموجب وكالة مصدقة من الكاتب العدل على ان تودع الانابات والوكالات في مركز الشركة قبل ثلاثة أيام من الاجل المحدد للاجتماع استناداً لأحكام المادة (٩١) من قانون الشركات النافذ وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني فيؤجل الاجتماع الى الاسبوع التالي لاسيما المصادف ٢٠١٩ / ٨ / ٣١ .

شاكرين حضوركم...مع التقدير .

رئيس مجلس الإدارة
مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار
(يمثل السيد هيثم محمود احمد)





قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة (الايوس للتجارة والمقاولات العامة والتجهيزات الغذائية المحدودة) قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠١٩/٧/١٥ والمتضمن تعديل المادة الاولى من عقد تأسيسها وذلك بتعديل نشاط الشركة وازافة نشاط تجارة الادوية البيطرية ليصبح منطوقها :-
المادة الاولى- اسم الشركة (الايوس للتجارة والمقاولات العامة والتجهيزات الغذائية وتجارة الادوية البيطرية المحدودة)
المادة الثالثة / غرض الشركة وطبيعة العمل :-
المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال تجارة الادوية البيطرية وتشمل القيام باستيراد وتصدير وتجهيز كافة انواع الادوية البيطرية واللقاحات الحيوانية من كافة المنائس العالمية المرموقة بالادوية البيطرية وملحقاتها والقيام بجميع الاعمال الاخرى الداخلة ضمن نشاط الشركة وفقا للقوانين النافذة

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاده على ان يتم نشره طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل

كتب ببغداد في اليوم الحادي عشر من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الثامن من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
مسجل الشركات
٢٠١٩/١٢/١



قرار تعديل اسم شركة

قدمت وزارة الكهرباء طلب تعديل تسمية الشركة العامة لنقل الطاقة الكهربائية / الفرات الاعنى والايوس لتصبح (الشركة العامة لنقل الطاقة الكهربائية / الفرات الاوسط)
واستنادا الى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣١) لسنة ٢٠١٩ واحكام قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧
تقرر تعديل المادة اولا من بيان التأسيس لتصبح اسم الشركة /الشركة العامة لنقل الطاقة الكهربائية / الفرات الاوسط

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاده استناداً لاحكام المادة ١٠/ ثالثا من قانون الشركات العامة رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ المعدل

كتب ببغداد في اليوم الثامن والعشرون من شهر ربيع الاول لسنة ١٤٤١ هـ الموافق لليوم الخامس والعشرون من شهر تشرين الثاني لسنة ٢٠١٩ م

مجاهد محمد شافي العيفان
معاون مدير عام دائرة تسجيل الشركات


شميلة عبد الساتر جمعة

رئيس مجلس الإدارة

TDI

معدل

إلى / السادة مساهمي شركة مصرف الإقليم التجاري للإستثمار والتمويل (ش.م.خ)

إعلان دعوة إجتماع الهيئة العامة

استناداً لأحكام المادة (87 / ثانياً) من قانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 المعدل وتنفيذاً لقرار مجلس الإدارة في اجتماعه المتعدد بتاريخ 2019/ 10/31.

يسرنا دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة الذي سينعقد في الساعة العاشرة من صباح يوم (الخميس) 2019/10/26 في مقر بناية الإدارة العامة للمصرف الكائن في اربيل شارع كولان لمناقشة جدول الاعمال التالي واتخاذ القرارات المناسبة :

1. مناقشة تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 2018/12/31 والمصادقة عليه.
2. مناقشة تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2018/12/31 والمصادقة عليه.
3. مناقشة الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 2018/12/31 والمصادقة عليها.
4. مناقشة تقرير لجنة مراجعة الحسابات والمصادقة عليه.
5. مناقشة تعيين مراقبي حسابات الشركة لسنة 2019 وتحديد اجورهم.
6. مناقشة مقسوم الأرباح لسنة 2018 واتخاذ القرار المناسب بشأنها .
7. ابراء نمة رئيس واعضاء مجلس الإدارة والمصادقة عليهم.
8. تعيين عضو مجلس الإدارة السيد عماد اسماعيل ابراهيم رئيس لجنة مراجعة الحسابات بدلا من المرحوم عبد الخالق كريم سعيد والمصادقة عليه.
9. مناقشة اطفاء جزء من القروض المتعثرة القديمة والتي لا يمكن استحصاليها والبالغة (800,666.03) دولار المعادل 952,792,575.700 دينار والمصادقة على اطفاءها
10. مناقشة الأرباح المتحققة من نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية والمصادقة على الإفصاح عنها بحساب منفصل بحسب طلب البنك المركزي العراقي بموجب كتابهم المرقم 9/23486/ب في 2019/10/11 .

راجين الحضور او الانابة او وكالة الغير بموجب صك الانابة او وكالة مصدقة من كاتب عدل على ان تودع لدى هيئة الأوراق المالية قبل ثلاثة ايام على الاقل من الموعد المحدد للإجتماع استنادا لأحكام المادة 91 من القانون .

وفي حالة عدم حصول النصاب القانوني يؤجل الاجتماع ليوم **الجمعة** 2019/ 1 / 2 في نفس الزمان والمكان المعينين اعلاه.



































































